

الإصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

- . يعني بحضرة الناس .
- قال في الغنية أو يتغدى على الطريق .
- قال الزركشي كالذي ينصب مائدة ويأكل عليها .
- ولا يضر أكل اليسير كالكسرة ونحوها .
- قوله ويمد رجليه في مجمع الناس .
- وكذا لو كشف من بدنه ما العادة تغطيته .
- ونومه بين الجالسين وخروجه عن مستوى الجلوس بلا عذر .
- فائدة لا تقبل شهادة الطفيلي .
- قطع به المصنف والشارح وابن عبدوس في تذكرته وغيرهم .
- قوله ويحدث بمباضعته أهله وأمته .
- وكذا مخاطبتهما بخطاب فاحش بين الناس .
- وحاكي المضحكات ونحوه .
- قال في الفنون والقهقهة .
- قال في الغنية يكره تشدقه بالضحك وقهقهته ورفع صوته بلا حاجة .
- وقال ومضغ العلك لأنه دناءة .
- وإزالة درنه بحضرة ناس وكلام بموضع قدر كحمام وخلاء .
- وقال في الترغيب ومصارع وبوله في شارع .
- ونقل ابن الحكم ومن بنى حماما للنساء .
- وقال في الرعاية ودوام اللعب وإن لم يتكرر واختفى بمأمنه قبلت .
- قوله فأما الشين في الصناعة كالحجام والحائك والنخال والنفاط